

## السجن 6 سنوات لـ "عسكري" أيد "داعش" وحرص زملاءه على الإضراب عبر "واتس أب"



عبدالله البرقاوي - الرياض

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة حكماً ابتدائياً يقضي بثبوت إدانة متهم (سعودي الجنسية) بتأنيده تنظيم داعش الإرهابي ونشر أفكارهم، وإشادته بزعيمهم الضال ومتابعته بعض إصداراتهم الإعلامية عبر برنامج التواصل الاجتماعي (واتس أب) وحثه في القسم العسكري من خلال إرساله عدة رسائل عبر ذلك البرنامج تحرض زملاءه العسكريين على الإضراب وتسيء إلى الدولة وإلى ولاة أمر هذه البلاد وتخزينه في جواله صورة لشعار داعش ولعدد من المقاتلين في مناطق الصراع مما من شأنه المساس بالنظام العام. وللأسباب التي ظهرت للمحكمة الموجبة لمراعاة حال المدعى عليه.

قررت المحكمة تعزيره على ما أدين به بسجنه مدة ست سنين تبدأ من تاريخ إيقافه منها خمس سنوات استناداً إلى الأمر الملكي رقم أ/44 لكونه عسكرياً وسنة واحدة استناداً إلى المادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومصادرة جهاز هاتفه الجوال استناداً إلى المادة الثالثة عشرة من النظام ذاته ومنعه من السفر إلى الخارج مدة مماثلة لمدة سجنه تبدأ بعد خروجه من السجن.